أثر السياق في تشكُّل الصفة المشبهة نماذج مختارة من كتاب اللؤلؤ والمرجان فيما اتّفق عليه الشيخان لفؤاد بن عبدالباقي بن صالح

The Impact of Context on the Formation of the Adjective of Resemblance: Selected Examples from Al-Lu'lu' wal-Marjān fīmā Ittafaqa ʿalayhi al-Shaykhān by Fuʾād ibn ʿAbd al-Bāqī ibn Ṣāliḥ

الباحثة: سارة علي رجب الدليمي [١]

Researcher: Sara Ali Rajab Al-Dulaimi [1]

E-mail: Sara0_12@gmail.com

https://orcid.org/0009-0000-0261-8902

أ.م.د. رعد سرحان إبراهيم السامرائي [٢]

Prof. Dr. Raad Sarhan Ibrahim Al-Samarrai[2]

https://orcid.org/0009-0005-2629-5710

جامعة سامراء / كلية التربية / قسم اللغة العربية

Samarra University /College of Education / Department of Arabic Language

الكلمات المفتاحية: السياق، المرجان، اللؤلؤ، الصفة المشبهة.

Keywords: Context, Marjan, Lu'lu', Active Participle.

الملخص

يسعى البحث إلى إبراز أثر السِّياق في تشكُّل البنية الصَّرفيَّة للصِّفة المشبَّهة، واستحضارها بما يقتضيه ويتناسب مع ما يتطلَّبه من معانٍ في كتاب اللؤلؤ والمرجان فيما اتَّفق عليه الشيخان، وذلك من خلال انتقاء الصيغ الصرفية القابلة للمغايرة مع صيغ صرفية أخرى، معتمدين على المنهج التحليلي في بيان ذلك.

Abstract

This study aims to highlight the impact of context on the morphological formation of the adjective of resemblance and its invocation in accordance with the intended meanings in *Al-Lu'lu' wal-Marjān fīmā Ittafaqa ʿalayhi al-Shaykhān.* The research focuses on selected morphological forms that are subject to variation with other forms, employing an analytical approach to elucidate this phenomenon.

المقدِّمـة

الحمد لله رب العالمين، والصَّلاة والسَّلام على رسوله المصطفى الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين:

لقد اعتنى اللُّغويون العرب منذ بداية الدرس اللُّغوي بالمعنى، وسعوا إلى إيصاله على أتمِّ وجه، وبغية حصول ذلك فقد اعتنوا بكلِّ ما يحيط بالحدث الكلامي من عناصر لغويَّة وغير لغويَّة، متكئين عليها في تعيين المعنى المراد، وأوضح مثال على ذلك هو استدلال ابن قتيبة (ت: ٢٧٦ هـ) بالسِّياق اللغوي في الاسم الذي يحمل معنيين واختلاف العرب فيه، قال: ((وقد يقع هذا في جميع هذه الحروف ذوات الوجوه، وإنَّما يُستدلُّ على معانيها بما يتقدَّمُ قبلها من الكلام، ويتأخَّرُ)) (محمد، ١٩٨٦م، ص٥٤)، ولا شكَّ في أنَّ استدلال ابن قتيبة بسابق الكلمة ولاحقها في كشف المعنى هو ما عُرِفَ فيما بعد بالنظريَّة السِّياقيَّة، وقد انصبَّت عناية الباحثين في مجال السِّياق على توظيف السِّياق وبيان أثره في إنتاج الدَّلالة، أو تحديد معنى الصيغ الصرفيَّة، فكانت عنايتهم بالجانب الدَّلالي أكبر من عنايتهم بالجانب السِّياقي، لذا جاء هذا البحث الموسوم بـ(أثر السِّياق في تشكُّل الصفة المشبَّهة نماذج مختارة من كتاب اللؤلؤ والمرجان) الذي حاولنا فيه بيان أثر السّياق في مجِيء صيغة الصَّفة المشبَّهة بما يقتضيه ويتطلَّبه من معانٍ تؤدِّيها هذه الصيغة، بمعنى آخر حاولنا أن نبيِّن في هذا البحث كيف يكون السِّياق هو الحاكم في مجِيء صيغة الصَّفة المشبَّهة لتتناسب معه.

وتكمن أهمية الموضوع في كونه أحد الموضوعات الجديدة في دراستها، فعلى الرغم من أنَّه مسبوق بدراسات مماثلة له إلَّا أنَّها عُنيت بالجانب الدَّلالي، أمَّا بحثنا هذا فيُعنى بالجانب السِّياقي.

واقتضت طبيعة البحث أن يكون على مبحثين، جاء المبحث الأوَّل موسومًا بـ(الصفة المشبَّهة التي يشترك بها المذكر والمؤنث)، أمَّا المبحث الثاني فقد جاء بعنوان (الصفة المشبَّهة التي لا يشترك بها المذكر والمؤنث)، ثم خُتم البحث بأبرز النتائج التي توصَّلنا إليها، وفي الختام نسأل الله العظيم أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأوَّل: الصفة المشبَّهة التي يشترك بها المذكر والمؤنث

من المعلوم أنَّ في اللغة العربية صيغًا صرفيَّة تصلح في استعمالاتها ودلالاتها على أكثر من وجه، فيكون ظاهر الصيغة يدلُّ على المفرد وقد يدلُّ على المثنى والجمع، والمفرد نفسه يدلُّ بصيغته على المذكر بلا علامة تأنيث، وقد يدلُّ أيضًا على المؤنث بالصيغة نفسها بلا علامة تأنيث، ومن تلك الصيغ صيغتا (فَعُول) و (فَعِيل)، اللتان حُصر موضوع هذا المبحث عليهما.

ـ (فَعول)

من هذا الباب الصفة المشبَّهة (طَهور) في حديث جابر بن عبد الله قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَكَانَ النَبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاس كَافَّةً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ)) (محمد، ١٩٨٦م، ص٩١).

هذا الحديث الشريف في الخصال التي لم تجتمع كلُّها لأحد من الأنبياء إلّا له ﷺ، ومنها جعل الأرض طهورًا حتى صار التيمُّم بها عِوضًا عن الماء، والتيمُّم في اللغة: القَصدُ(الجوهري، ٢٠٠٩م، ص١٢٨١)، وفي الشَّرع: ((قَصدُ مَسحِ الوَجهِ واليَدينِ بغبارِ ترابٍ بِنيَّةٍ مخصوصةٍ)) (العسقلاني، ٢٠١٢م، ج٣، ص١٣)، ولو جيء بصيغة اسم الفاعل فقيل: (طاهِرةً)، لجاز ذلك؛ لأنَّها ستفيد بأنَّ الأرض طاهرة في نفسها، ولو جيء بالمصدر فقيل: (طُهرًا) لأفادت المعنى نفسه مع التأكيد.

لكن السِّياق الدَّلالي تطلَّب مجيء صيغة (فَعول)؛ لأنَّ التيمُّم من تراب الأرض يقتضي أمران، الأمر الأول: أنَّ هذا التراب طاهر في نفسه، وقد بلغ غاية الطَّهارة حتى ناب عن الماء في التطهُّر للصَّلاة، والأمر الثاني: أنَّ هذا التراب مُطهِّرٌ لغيره، وعليه من تطهَّر به جاز له أن يصلِّي.

فجيء بصيغة (فَعول) لتناسبها مع السِّياق الدَّلالي، فصيغة (فَعول) تدلُّ على زيادة في الوصف عن صيغة فاعل(ابن عاشور، ١٨٨٤م، ص١٩، ص٤٧) فتقتضي زيادة اتِّصافها

بصفة الطَّهارة، وتدلُّ على الشيء الذي يُفعَلُ به(السامرائي، ٢٠٠٨م، ص١٠٠)، فقولنا: طَهور، أي أنَّه مادَّة تُستنفد في التطهُّر(السامرائي، ٢٠٠٨م، ص ١٠١)، وقد ذكر ابن فارس (ت: ٣٩٥ هـ) أنَّ ((الطَّهور: الطَّاهر في نفسه، المُطهِّر لغيره)) (بن زكريا، ١٩٧٩م، ٤٢٨)، وعليه فالمعنى أنَّ الله تعالى طهَّر الأرض وجعلها مُطهَّرة لغيرها، فجيء بصيغة (فَعول) لمطابقة اللفظ للمعنى.

ـ (فَعيل)

من هذا الباب الصفة المشبَّهة (خَليق) في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنْ تَطْعُنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَايْمُ اللهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ)) (محمد، ١٩٨٦م، ص٥١٤).

في هذا الحديث الشريف بيان لفضل أسامة وأبيه زيد رضي الله عنهما، وأنَّهما كانا من أحبِّ الناس إلى رسول الله ﷺ، والذي يعنينا منه هو وصف زيد بن حارثة رضي الله عنه بالصفة المشبَّهة (خَليقًا) على صيغة (فعِيل).

الخَليق في اللغة من (خَلُقَ)، قال الخليل (ت: ١٧٥ هـ): ((وقد خَلُقَ لهذا الأمر فهو خليق له، أي: جدير به)) (الفراهيدي، د.ت، ج٤، ص١٥١)، وبما أنَّ هذه الصفة اختصَّت بالإمارة فلابدَّ من الوقوف عند تاريخ الغزوات التي قادها زيد رضي الله عنه لبيان أثر السِّياق التاريخي في تشكُّل البنية الصرفيَّة على صيغة (فَعِيل)، وقولنا إنَّه سياق تاريخي لأنَّ ما سنذكره من غزوات لزيد رضي الله عنه كلُّها في زمن سابق لزمن ورود الحديث الشريف.

ذكر أهل السِّير والمغازي أنَّ أوَّل سريَّة خرج فيها زيد رضي الله عنه أميرًا هي سريَّة القَرَدَة(الحموي، ١٩٧٧م، ج٤، ص٣٢١)، في أعقاب غزوة بدر، حين أصاب عِيرَ قريش، وهي عُظم تجارتهم، وفيها أبو سفيان بن حرب، وقدِم بما فيها على النبي ﷺ فخمَّسها(ابن هشام، ١٩٥٥، ج٢، ص٥٠).

وفي سنة ست من الهجرة خرج زيد رضي الله عنه أميرًا على سرية إلى الجَمُوم(الحموي، ١٩٧٧م، ج٢، ص١٦٣)، فأصاب امرأة من مزينة فدلَّتهم على محلة من محال بني سُلَيم، فأصابوا منها نَعمًا وشاءً، وأسروا جماعة من المشركين(ابن كثير، ١٩٧٦م، ج٣، ص٣٣٨)، وفي السَّنة نفسها خرج زيد رضي الله عنه إلى العِيص[١](الحموي، ١٩٧٧م، ج٤، ص١٧٣)، ومعه سبعون راكبًا، فتعرَّض لعِيرٍ لقريش مقبلة من الشَّام، فأخذها وما فيها، وأسر منهم ناسًا(القسطلاني، ٢٠٠٤م، ج١، ص٤٧٧).

ثم سريَّته في جمادي الآخرة سنة ست إلى بني ثعلبة، فأصاب منهم نعمًا وشاءً، ثم سريَّته في جمادي الآخرة سنة ست إلى حِسمى[٢](الحموي، ١٩٧٧م، ج٢، ص٢٥٨)، حين أقبل دحية بن خليفة الكلبي من عند قيصر، فلقيه الهنيد في ناس من جذام فقطعوا عليه الطريق، فقَدِم دحية إلى النبي ﷺ فأخبره بذلك، فبعث النبي ﷺ خمسمائة رجل وأمَّر عليهم زيدًا، فأغار عليهم، وقتل فيهم فأوجع(القسطلاني، ٢٠٠٤م، ج١، ص٤٧٩).

ثم سريَّته في رجب سنة ست إلى وادي القرى، حيث لقي بني فَزارة، فأصيب بها ناس من أصحابه، وفيها ارتُثَّ زيد من بين القتلى، فلمَّا قَدِمَ آلى أن لا يمسَّ رأسه غسل من جنابة حتى يغزو بني فَزارة، فلمَّا استبلَّ من جراحته، بعثه النبي ﷺ إلى بني فَزارة، فقتلهم وأصاب فيهم بوادي القرى(ابن هشام، ١٩٥٥، ج٢، ص٦١٧).

ثم سريَّته إلى مؤتة في جمادي الأول سنة ثمان، والمسلمون ثلاثة آلاف، ووافاهم المشركون بما لا قِبل لأحد به من العدَّة والعدد، فقاتل زيد رضي الله عنه براية رسول الله ﷺ أشدَّ القتال، واقتحم رماح العدو وسيوفه، لا يبحث على النصر بقدر ما يبحث على الجنَّة(خالد، ٢٠٠٠م، ص١٩٥)، حتى شاط في رماح العدو(ابن هشام، ١٩٥٥، ج٢، ص٣٧٨)، واستشهد رضي الله عنه.

فيظهر من تاريخ الغزوات التي قادها زيد رضي الله عنه أنَّه بهذه الرُّوح كان جديرًا بثقة النبي ﷺ، وجديرًا بأن يكون أميرًا على جيش المسلمين، وأنَّ الجدارة صفته الثابتة، فهي ملازمة

(١) موضع في بلاد بني سُليم (الحموي، ١٩٧٧م، ج٤، ص١٧٣)
(٢) أرض ببادية الشام بينها وبين وادي القرى ليلتان (الحموي، ١٩٧٧م، ج٢، ص٢٥٨)

له، لا تنفكُّ عنه، فجيء بالصفة المشبَّهة على صيغة (فَعيل)؛ لأنَّ هذا البناء دالٌ على أنَّ الصِّفة قد لازمت النفس(ابن فارس، ١٩١٠م، ص١٩١)، وهذا ما تطلَّبه السِّياق التاريخي.

ومن هذا الباب الصفة المشبَّهة (وَقيذ) في حديث عَدِيّ بن حاتم رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ قَالَ: ((مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيذٌ)) وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ: ((مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ، فَإِنَّ أَخْذَ الْكَلْبِ ذَكَاةٌ، وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ أَوْ كِلَابِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ، وَقَدْ قَتَلَهُ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ)) (محمد، ١٩٨٦م، ص ٤٠٢).

هذا الحديث الشريف يُبيّن حكم نوعين من أنواع الصيد، هما صيد المِعراض، وصيد الكلب، والذي نحن بصدده هو صيد المِعراض، وما يعنينا منه هو مجيء الصفة المشبَّهة على صيغة (فَعيل) في قول النبي ﷺ: ((وَقِيذٌ))، وكان الأصل أن يقال: (مَوقوذ)، وهذا يقودنا إلى التَّعريف بالمِعراض لمعرفة أثر السِّياق في مجيء صيغة (فَعيل).

المِعراضُ في اللغة: ((السهمُ الذي لا ريش عليه)) (الجوهري، ٢٠٠٩م، ص٧٥٤)، وقال النوويُّ (ت: ٦٧٦ هـ): ((هي خشبة ثقيلة أو عصا في طرفها حديدة وقد تكون بغير حديدة)) (النووي، ١٩٩٣م، ص١١١-١١٢) وقيل إنَّه ((عود رقيق الطَّرفين غليظ الوسط)) (ابن حجر، ٢٠١٦م، ج٧، ص٢٩٦)، وهذا السِّلاح يُستعمل في الصَّيد، وفي الحديث الشريف بيَّن النبي ﷺ حكم الصَّيد بهذا السِّلاح، أنَّه إذا أصاب المِعراضُ الصَّيدَ بحدِّه الرقيق، أي نصله، فأكلُهُ حلال.

أمَّا إذا أصاب المِعراضُ الصَّيدَ بعَرضه، أي منتصفه الغليظ، فأكلُهُ حرام؛ لأنَّه في هذه الحالة وَقيذ، والوَقذ في اللغة: الإيلام بالضَّرب(ابن زكريا، ١٩٧٩م، ج٦، ص١٣٢)، ((وقَذَهُ يَقِذُهُ وَقذًا: ضربَهُ حتى استرخى وأشرَفَ على الموت)) (ابن منظور، د.ت، ج٣، ص٥١٩)، قال تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ﴾ [المائدة: ٣].

وقد جاء الوَقذ على صيغة (فَعيل) لأنَّ سياق حال الصَّيد تطلَّب الإتيان بهذه الصيغة؛ لأنَّ الصَّيد هنا قُتل بعَرض السِّلاح لا بنصله، وممَّا هو معلوم أنَّ الأسلحة كالرماح والأَسهم، إنَّما تخرق الجسد فتَقتلُ بنصالها المدبَّبة، وكذا الحال بالنسبة إلى المِعراض.

فإن كان القتل بعَرض المِعراض فهذا يقتضي أنَّها ضربة واحدة شديدة جعلتها تقتل الصَّيد من دون أن تخرق جسده، يدلُّك على ذلك أنَّه في رواية مسلم: ((وإذا أصابَ بِعَرَضهِ فَقَتَلَ))، وهذا الحال تطلَّب الإتيان بصيغة تتناسب معه في الشِدَّة، فجيء بصيغة (فَعيل)؛ لأنها أبلغ وأشدُّ في المعنى من (مَفعول)، قال ابن الناظم (ت: ٦٨٦ هـ): ((قبل النقل من (مفعول) كان يقبل معنى الشدَّة والضعف وبعد النقل إلى (فعيل) لم يصلح استعماله إلّا حيث يكون معنى الحدث فيه أشدُّ، ألا ترى أنَّ من أُصيب في أنملته بمدية يسمّى مجروحًا ولا يسمّى جريحًا؛ لأنَّ جريحًا يقال لما اشتدَّت جراحته)) (ابن الناظم، ٢٠١٨م، ج٢، ص١٢٧)، فجيء بالصفة المشبَّهة على صيغة فيها المعنى أشد تناسبًا مع حال صاحبها.

المبحث الثاني: الصفة المشبَّهة التي لا يشترك بها المذكر والمؤنث

إنَّ أوزان الصفة المشبَّهة التي لا يستوي فيها المذكر والمؤنث كثيرة ومتعدِّدة، والذي عليه مدار البحث في هذا المبحث من تلك الأوزان هما وزنان مختصَّان بباب (فَعِلَ) وهما: (أفْعَل) الذي مؤنثه (فَعلاء) الذي يستخدم فيما دلَّ على لون أو عيب أو حلية، و (فَعلان) الذي مؤنثه (فَعلى) الذي يستخدم فيما دلَّ على خلو أو امتلاء، ووزن مشترك بين باب (فَعِلَ، وفَعُلَ) وهو وزن (فَعِل)، وهذه الأوزان الثلاثة هي التي حُصر عليهما هذا البحث في مبحثنا هذا.

ـ (أفعَل، وفَعِل)

من هذا الباب الصفتان المشبَّهتان (الألَدُّ، والخَصِم) في حديث أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلَّى الله عليه وسلَّم قال: ((إنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللهِ، الأَلَدُّ الْخَصِمُ)) (محمد، ١٩٨٦م، ص٥٧٦).

قبل الشُّروع بالتحليل السِّياقي للحديث الشريف يحسُن الوقوف عند مسألتين متعلِّقتين بلفظَي (الألَدُّ) و(الخَصِم).

المسألة الأولى: متعلِّقة بمعنى اللَّدد، قال أصحاب المعجمات إنَّ اللَّدد هو شدَّة الخصومة، جاء في المقاييس ((لَدَّ: اللام والدال أصلان صحيحان، أحدهما يدلُّ على الخِصام، والآخر يدلُّ على ناحية وجانب، فالأوَّل اللَّدَد، وهو شدَّة الخصومة)) (ابن زكرياء، ١٩٧٩م، ج٥، ص٢٠٣)، وبه قال أكثر شُرَّاح الحديث(الاشين، ٢٠٠٢م، ج١٠، ص٢٠٤)، فجعلوا اللَّدَدَ والخصومة بمعنى واحد، إلّا أنَّ اللَّدَد أكثر شِدَّة.

والذي يبدو أنَّ اللَّدَد له معنى وقصد خاص في الخصومة وهو: الجِدال، وهذا المعنى ذكره من الشُّرَّاح ابن حجر (ت:٨٥٢ هـ) قال: ((الألدُّ: الشديد اللَّدد، أي: الجِدال)) (ابن حجر، ٢٠١٣م، ج٨، ص٢٦)، وقال الزَّجاج (ت: ٣١١ هـ): ((ومعنى خَصمٌ ألدُّ في اللغة: الشديد الخصومة والجدل)) (الزَّجاج، ١٩٨٨م، ج١، ص٢٧٧)، وعليه فإنَّ اللَّدد في الخصومة هو المجادلة، يؤيِّد ذلك اتباعُ (الألَدُّ) بـ(الخَصِم)، فلو كان المراد باللَّدد شِدَّة الخصومة لأغنى ذلك عن اتباعه بلفظ دالٍّ على الخصومة.

المسألة الثانية: وهي متعلَّقة بنوع المشتقِّ في لفظَي (الألَدُّ) و (الخَصِمُ)، فقد أختلف في الألَدِّ شُرَّاح الحديث، فذهب القرطبي (ت: ٦٥٦ هـ) إلى أنَّ الألَدَّ اسم فاعل(القرطبي، د.ت، ج٥، ص١٨٠)، وذهب الكوراني (ت:٨٩٣ هـ) إلى أنَّه اسم تفضيل(الشافعي، ٢٠٠٨م، ج١١، ص٨٨)، وذهب بعضهم إلى أنَّ (الخَصِم) صيغة مبالغة(ابن حجر، ٢٠١٣م، ج٢٣، ص٣٦٢).

والراجح في الألَدِّ والخَصِم أنَّهما صفتان مشبَّهتان، أمَّا قولنا في الألَدِّ إنَّه صفة مشبَّهة يقوِّيه أنَّ مؤنَّثه جاء على (فَعلاء) فقالوا للمرأة: لَدَّاء، وجمعُهُ جاء على (فُعْل) فقالوا: قومٌ لُدٌّ (الفراء، ١٩٥٥م، ج١، ص١٢٣).

وأمَّا قولنا في الخَصِم إنَّه صفة مشبَّهة فذلك لأنَّ صيغة (فَعِل) تغلب عليها دلالة الصفة المشبَّهة؛ فهي لا تكون صيغة مبالغة إلّا على قلَّة، والأخذ بالغالب أقيس وأولى(إبراهيم، ٢٠٢١م، ص ٢٥٠)، هذا من جانب.

ومن جانب آخر لو أُريد معنى المبالغة بالتكثير في هذا الموضع لَكان من الممكن مجيء صيغة فعيل، فيقال: خَصيم، لكن مجيء الصفة المشبَّهة لإرادة الثبوت والدوام، يؤيِّد ذلك أن

البخاري في ترجمته لباب الألدِّ الخَصِم قال: ((باب الألدِّ الخَصِم، وهو الدائم في الخصومة)) (البخاري، ٢٠٠٢م، ص١٧٧٦).

إذن يتَّضح ممَّا سبق ذكره أنَّ الألَدَّ والخَصِمَ صفتان مشبَّهتان، والذي نحن بصدده الآن هو بيان أثر السِّياق في مجيء كل صفة منهما على صيغة صرفيَّة مختلفة، حيث جاء اللَّدد على صيغة (أفعل)؛ لأنَّ حال المُجادل يقتضي ذلك، فالجدل لابدَّ فيه من الإظهار، أي أنَّ المُجادِل لابدَّ له من أن يُظهر أفكاره وحِججه وما في نفسه بوساطة الكلام، حتى قيل إنَّه سُمِّيَ بذلك لإعماله لَديديهِ في الخصومة، وهما جانبا الفَم(الفوزان، ٢٠١٢م، ج١٠، ص٣٠٩)، وجاء في الصِّحاح: ((رجلٌ ألدُّ: بَيِّن اللَّدد)) (الجوهري، ٢٠٠٩م، ص١٠٣٢)، فلمَّا اتَّصف الإنسان بالجَدل في جميع أحواله حتى أصبح الجدل خِلقته الثابتة، جيء بالصَّفة المشبَّهة على صيغة (أفعل)؛ لأنَّها دالَّة على العيوب الظاهرة، قال الدكتور فاضل السَّامرائي: ((ومن يقول: أحمق جعله من باب الخِلقة نحو: أعمى وأبكم، وأنَّ حُمقه ظاهر في أفعاله بحيث أصبح عيبًا ظاهرًا لا باطنًا فبناهُ على ذلك)) (السامرائي، ٢٠٠٨م، ص٧٢).

وجاءت الخصومة على صيغة (فَعِل)؛ لأنَّها لا تقتضي الإظهار، فالإنسان يمكن أن يُظهر لك خصومته، ويمكن أن يخفيها، فلا يُشتَرط فيها الإظهار والإبانة، يدلُّك على ذلك قوله تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤]، وقال القرطبي (ت:٦٧١ هـ) في كلمة (مُبين) في قوله تعالى ﴿خَلَقَ الإنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ﴾ [النحل: ٤] ((و (مُبين) أي ظاهر الخصومة...والمُبين: هو المُفصح عمَّا في ضميره بمنطقه)) (القرطبي، ١٩٩٤م، ج١٠، ص٦٤)، فيتَّضح بذلك أنَّ الخصومة منها ما يكون ظاهرًا ومنها ما يكون باطنًا، فلمَّا اتَّصف الإنسان بالخصومة الدائمة، فهو يخرج من خصومة ويدخل في أخرى، حتى أصبحت الخصومة كَداءٍ ابتُلي به صاحبه، جيء بالصفة المشبَّهة على صيغة (فَعِل) لأمرين: الأوَّل أنَّ هذا البناء في العيوب الباطنة والمكروهات عمومًا، والثاني أنَّ هذا البناء يتَّسم بظاهرة الهَيج(السامرائي، ٢٠٠٨م، ص٧٣)، فيتناسب ذلك مع الخصومة، وبذلك يظهر أثر سياق الحال في اجتلاب أبنية صرفيَّة تتناسب

معه، فتكون الصِّفة مطابقة لحال صاحبها، ويكون أبغض الرِّجال إلى الله تعالى هو الذي صفته الخصومة، سواء أظهرها بالجدال أو أخفاها.

ـ(فَعلان)

من هذا الباب الصفة المشبَّهة (غَضبان) في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ حَلَفَ يَمينٍ صَبْرٍ(٣)(الهروي، ١٩٦٤م، ج١، ص٢٥٥) لِيَقْتَطِعَ بِها مَالَ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبانُ)) (محمد، ١٩٨٦م، ص٣٢)، الحديث مختصر.

في هذا الحديث الشريف تغليظ وتحذير من استحلال حقوق العباد، وفيه بيان مصير من أخذ حقَّ أخيه المسلم ظلمًا، وهو غَضَبُ الله تعالى عليه يوم القيامة، والذي يعنينا منه هو مجيء الغضب على صيغة الصفة المشبَّهة (فَعلان)، ولو جيء به على صيغة اسم الفاعل فقيل: (غاضب) لجاز ذلك، لكن السِّياق تطلَّب الإتيان بهذه الصيغة؛ لأنَّ السِّياق هنا سياق موقف وهو في ارتكاب ذنبين عظيمين.

الذنب الأوَّل هو عدم التورُّع عن الحلف زورًا وبهتانًا، وهذا الذنب بين العبد وربِّه، والذنب الثاني هو أخذ الحقِّ من صاحبه ظلمًا، وهذا الذنب متعلِّق بحقوق العباد، وكلُّ ذنب منهما منفردٌ موجب لغضب الله تعالى، فإن اجتمع الذَّنبان معًا، كان غضب الله تعالى أشدَّ على المذنب، فجيء بصيغة (فَعلان)؛ لأنَّها أبلغ من حيث الوصف من (غاضب)؛ فهي دالَّة على الامتلاء بالوصف إلى الحدِّ الأقصى(السامرائي، ٢٠٠٨م، ص٨١)، قال الزَّجاج (ت:٣٣١ هـ): ((إذا قلت غضبان فمعناه الممتلئ غضبًا)) (الزَّجاج، ١٩٨٨م، ج١، ص٤٣)، وإفادة هذا المعنى تأتي من عِظَم الموقف، لما فيه من تطاول على حقِّ الله بالحلف الكاذب، وتعدِّي على حقوق الآخرين ممَّا يسبب الفساد والفتن والشحناء بين المسلمين، وهذا المعنى الأوَّل الذي جيء بصيغة (فَعلان) لإفادته.

(٣) يمين الصَّبر: هو أن يحبس السُّلطان الرجل على اليمين حتى يحلف بها، ولو حلف إنسان من غير إحلاف ما قيل: حلفَ صَبرًا،(الهروي، ١٩٦٤م، ج١، ص٢٥٥)

وأمَّا المعنى الثاني فهو أن هذا الغضب غير ثابت، لا يلبث أن يزول بزوال الأسباب، فأمَّا السبب الأوَّل وهو اليمين الكاذب، فقد يتوب المذنب ويكفِّر عنه فيغفر الله تعالى له، لأنَّه يغفر الذنوب جميعًا، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء ﴾ [النساء ٤٨]، وأمَّا السبب الثاني وهو أخذ حقوق الآخرين، ففيه أمران، الأول: قد يعفو صاحب الحقّ عمَّن ظلمه، فيسقط عنه العقاب، والثاني: قد لا يعفو صاحب الحقّ عمَّن ظلمه فَيُعَذَّب في النار، لكن عذابه في النار يكون على قدر ذنوبه ومعاصيه ليس عذابًا دائمًا، بل له أمد ينتهي إليه، أي إنَّه لا يُخلَّد في النار؛ لأنَّ الله تعالى لا يديم عذابه إلّا على الكافرين(أبي عمرو الداني، ٢٠٠٠م، ص٢١١)، فجيء بصيغة الصفة المشبَّهة (فَعلان) لأنَّها دالَّة على الحدوث(السامرائي، ٢٠٠٨م، ص٨٠)، فيتناسب ذلك مع سياق الموقف، ولو جيء بصيغة اسم الفاعل لأفادت أنَّ الغضب دائم لا ينقطع، فلم يؤتَ بها.

ومن هذا الباب الصفة المشبَّهة (غَضبى) في حديث أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنِّي لأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى)) قَالَتْ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذلِكَ فَقَالَ: ((أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكِ تَقُولِينَ: لَا، وَرَبِّ مُحَمَّدٍ وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَى، قلْتِ: لَا، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ)) قَالَتْ قلْتُ: أَجَلْ وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَهْجُرُ إِلَاّ اسْمَكَ(محمد، ١٩٨٦م، ص٥١٧).

في هذا الحديث الشريف أخبر النبي ﷺ عائشة رضي الله عنها أنَّه يعرف أحوالها في الرضا والغضب، باستقراء الأحوال والقرائن، والذي يعنينا منه هو مجيء الرضا على صيغة اسم الفاعل، ومجيء الغضب على صيغة الصفة المشبَّهة (فَعلى) مؤنَّث (فَعلان).

السِّياق في هذا الحديث الشريف سياقان، السِّياق الأول هو سياق الحال، أي حال عائشة رضي الله عنها في الرضا، والذي تطلَّب مجيء صيغة اسم الفاعل؛ لأنَّ الرضا هو الحال الثابت لها، فجيء بصيغة اسم الفاعل لدلالتها على الثبوت(السامرائي، ٢٠٠٨م، ص٤١)، لكن هذا الثبوت ليس ثبوتًا دائمًا، لأنَّها تنفكُّ عن الرضا إلى الغضب إذا ما طرأ عليها طارئ، فجيء بصيغة اسم الفاعل ولم يؤتَ بصيغة الصفة المشبَّهة؛ لأنَّ صيغة اسم الفاعل تدلُّ على الحدوث إذا ما قُورنت بالصفة المشبَّهة(السامرائي، ٢٠٠٨م، ص٤١).

والسِّياق الثاني هو سياق عاطفي، وهذا يقودنا إلى بيان مسألة متعلِّقة بالغضب، وهي أنَّ مغاضبة عائشة رضي الله عنها للنبي ﷺ من غَيرتها عليه(النووي، ١٩٩٣م، ص١٥)، أي أنَّ المقصود بالغضب في هذا الحديث الشريف هو الغَيرة، يدلُّك على هذا أن البخاري ترجم باب الحديث بـ(باب غَيرة النساء ووَجدهنَّ) (البخاري، ٢٠٠٢م، ص١٣٣٢).

فجيء بصيغة (فَعلى) لإفادة معانٍ يتطلَّبها سياقها العاطفي، المعنى الأوَّل هو الامتلاء بالوصف، أي التشبُّع بالصفة إلى أبعد حد(السامرائي، ٢٠٠٨م، ص٨٢)، وإفادة هذا المعنى تأتي من فرط الغَيرة.

المعنى الثاني هو أنَّ هذا الغضب مصحوب بالمكابدة والحرقة، فالمتَّصف بـ(فَعلان) تصحبه هذه المعاني(السامرائي، ٢٠٠٨م، ص٨٢)، ويؤيِّد ذلك قولها رضي الله عنها: ((أَهْجُرُ))، حيث عبَّرت بالهَجر، ولم تعبِّر بالتَّرك؛ لأنَّ الهَجر في اللغة: ((تركُ ما يَلزَمُكَ تَعهُّدُهُ)) (الفراهيدي، د.ت، ج٣، ص٣٨٧)، ففيه دلالة على أنَّها تكابد الألم في هذا الترك(القاري، ٢٠٠١م، ج٦، ص٣٦١).

المعنى الثالث هو أنَّ هذا الغضب الذي سببه الغَيرة مع ما يترتَّب عليه من انفعال وهَيجان واندفاع، كلُّها انفعالات باطنيَّة، لا يشترط فيها الإظهار، فالمُتَّصف بصيغة (فعلان) الذي مؤنثه (فَعْلى) تصاحبه حرارة وحرقة واندفاع في الباطن(القاري، ٢٠٠١م، ج٦، ص٣٦١)، ويُقوِّي ما ذهبنا إليه من إفادة هذا المعنى، قوله ﷺ: ((إِنِّي لأَعْلَمُ))، حيث أكَّد كلامه بـ(إنَّ واللام)؛ ((لتنزيل عائشة منزلة المُنكر للحكم، وسبب هذا التنزيل إخفاؤها غضبها عنه صلَّى الله عليه وسلَّم)) (لاشين، ٢٠٠٢م، ج٩، ص٣٨١)، ويؤكِّده سؤالها رضي الله عنها: ((مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذلِكَ ؟)).

المعنى الرابع هو أنَّ هذا الغضب طارئ، غير ثابت فيها، فما يلبث أن يزول بزوال أسبابه؛ لأنَّ صيغة (فَعلان) الذي مؤنثه (فَعْلى) لا يلزم منها الدَّوام(الكفوي، ١٩٩٨م، ص٤٦٨)، وكلُّ هذه المعاني التي أفادتها صيغة (فَعلان) تناسبت مع السِّياق العاطفي لأُمِّ المؤمنين رضي الله عنها فجيء بها.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات، والصَّلاة والسَّلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين.

تتلخَّص أبرز النتائج التي توصَّل إليها البحث بالآتي:

١. للسياق أثر في تشكُّل الصيغة الصرفية على أوزان الصفة المشبَّهة بما يقتضيه السِّياق من دلالات تؤدِّيها صيغة الصفة المشبَّهة.
٢. السِّياق حاكم على المتكلم في انتقاء صيغة الصفة المشبَّهة بما يتطلَّبه السِّياق.
٣. أغلب سياق من بين أنواع السِّياقات الذي يستدعي صيغة الصفة المشبَّهة هو سياق الحال، أي حال الموصوف بها.
٤. يغلب على صيغتي (فَعُول) و (فَعِيل) مجيئهما في السِّياقات التي تقتضي زيادة وقوَّة في الوصف.
٥. يأتي السِّياق بصيغة (فَعِيل) حين تكون الصفة ملازمة للموصوف لا تنفكُّ عنه.
٦. تأتي صيغة (أفْعَل) الذي مؤنثه (فَعلاء) في السِّياق الذي يقتضي فيه حال الموصوف الإتيان بصيغة دالَّة على العيوب الظاهرة، وتأتي صيغة (فَعِل) في السِّياق الذي يقتضي فيه حال الموصوف الإتيان بصيغة دالَّة على العيوب الباطنة.
٧. يغلب على صيغة (فَعلان) الذي مؤنثه (فَعلى) مجيئها في السِّياق الذي يكون فيه حال الموصوف متَّسمًا بالهيج والانفعال، ويغلب على هذه الصيغة أيضًا مجيئها في السِّياق الذي تكون فيه الصفة طارئة على الموصوف وليست ثابتة فيه؛ لدلالتها على الحدوث.

المراجع والمصادر

- إبراهيم، الدكتور رعد سرحان .(2021) . فروق صرفية (بحث منشور في مجلة الجامعة العراقية، العدد ٥٠-٣.)
- ابن الناظم، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن الإمام جمال الدين محمد بن مالك .(2018) .شرح ألفية ابن مالك (الطبعة الأولى). دار الغدير للطباعة والنشر، إيران.
- ابن حجر العسقلاني .(2016) .فتح السلام شرح عمدة الأحكام (جمعه وهذبه وحققه: عبد السلام بن محمد العامر، رقم الإيداع ١٤٣٦/٧٠٦)
- ابن حجر، شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني .(2013) .فتح الباري بشرح صحيح البخاري (الطبعة الأولى، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد). دار الرسالة العالمية.
- ابن زكريا، أبو الحسين أحمد بن فارس .(1979) .مقاييس اللغة (الطبعة الأولى، تحقيق: عبد السلام محمد هارون). دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ابن عاشور، محمد الطاهر .(1884) .تفسير التحرير والتنوير (الطبعة الأولى). الدار التونسية للنشر، تونس.
- ابن فارس، أحمد .(1910) .الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها (الطبعة الأولى). مطبعة المؤيد.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل .(1976) .السيرة النبوية (الطبعة الأولى، تحقيق: مصطفى عبد الواحد). دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري. (د.ت) .لسان العرب (الطبعة الأولى). دار صادر، بيروت.
- ابن هشام .(1955) .السيرة النبوية (الطبعة الثانية، تحقيق: مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شلبي). مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.
- أبي عمرو الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان .(2000) .الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات (الطبعة الأولى، تحقيق: دغش بن شبيب العجمي). دار الإمام أحمد، الكويت.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل .(2002) .صحيح البخاري (الطبعة الأولى). دار ابن كثير، دمشق–بيروت.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حمَّاد .(2009) .الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية) (الطبعة الأولى، مراجعة: د. محمد محمد تامر). دار الحديث، القاهرة.
- الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله .(1977) .معجم البلدان (الطبعة الأولى). دار صادر، بيروت.
- خالد، خالد محمد .(2000) .رجال حول الرسول (الطبعة الأولى). دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

- الزَّجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السَّري .(1988) .معاني القرآن وإعرابه (الطبعة الأولى، تحقيق: الدكتور عبد الجليل عبده شلبي). عالم الكتب.
- السامرائي، الدكتور فاضل صالح .(2007) .معاني الأبنية في العربية (الطبعة الثانية). دار عمار للنشر والتوزيع.
- الشافعي، أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الحنفي .(2008) .الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (الطبعة الأولى، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية). دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
- العسقلاني، شمس الدين البرماوي، أبو عبد الله محمد بن موسى النُّعمي المصري الشافعي .(2012) .اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح (الطبعة الأولى، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب). دار النوادر.
- الفرَّاء، أبو زكريا يحيى بن زياد .(1955) .معاني القرآن (الطبعة الأولى، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار). دار الكتب المصرية، القاهرة.
- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد. (د.ت) .العين)الطبعة الأولى، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي.(
- الفوزان، عبد الله بن صالح .(2012) .منحة العلَّام في شرح بلوغ المرام (الطبعة الأولى). دار ابن الجوزي.
- القاري، علي بن سلطان محمد .(2001) .مرقاة المفاتيح، شرح مشكاة المصابيح للإمام محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي (الطبعة الأولى، تحقيق: جمال عيتاني). دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
- القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم. (د.ت) .المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (تحقيق: محيي الدين، ويوسف علي بديوي، وأحمد محمد السيد، ومحمود إبراهيم بذال). دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ودار الكلم الطيب، دمشق – بيروت.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري .(1994) .الجامع لأحكام القرآن (الطبعة الأولى، تحقيق: الدكتور محمد إبراهيم الحفناوي). دار الحديث، القاهرة.
- القسطلاني، أحمد بن محمد .(2004) .المواهب اللدنية بالمنح المحمدية (الطبعة الثانية، تحقيق: صالح أحمد الشامي). المكتب الإسلامي.
- الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني .(1998) .الكليات (الطبعة الثانية، قابله على نسخة: الدكتور عدنان درويش ومحمد المصري). مؤسسة الرسالة.
- لاشين، موسى شاهين .(2002) .فتح المنعم شرح صحيح مسلم (الطبعة الأولى). دار الشروق.
- محمد، فؤاد بن عبدالباقي بن صالح بن محمد .(1986) .اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان .القاهرة: دار الريان للتراث.
- النووي .(1994) .صحيح مسلم بشرح النووي (الطبعة الثانية). مؤسسة قرطبة.
- الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله البغدادي .(1964) .غريب الحديث (الطبعة الأولى، تحقيق: محمد عبد المعيد خان). مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن.

Reference

- Abu Amr Al-Dani, Uthman bin Said bin Uthman. (2000). *Al-Risala Al-Wafia li Madhab Ahl Al-Sunna fi Al-I'tiqadat wa Usul Al-Diyanat* (1st ed., Edited by Daghash bin Shabib Al-Ajami). Dar Al-Imam Ahmad, Kuwait.
- Al-Asqalani, Shams Al-Din Al-Barmavi, Abu Abdullah Muhammad bin Musa Al-Numi Al-Masri Al-Shafi'i. (2012). *Al-Lam' Al-Sabih bi Sharh Al-Jami' Al-Sahih* (1st ed., Edited by a Specialized Committee of Investigators under the supervision of Nour Al-Din Talib). Dar Al-Nawadir.
- Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail. (2002). *Sahih Al-Bukhari* (1st ed.). Dar Ibn Kathir, Damascus-Beirut.
- Al-Farahidi, Abu Abdul-Rahman Khalil bin Ahmad. (n.d.). *Al-Ain* (1st ed., Edited by Mahdi Al-Makhzoumi and Ibrahim Al-Samarrai).
- Al-Farra', Abu Zakariya Yahya bin Ziyad. (1955). *Ma'ani Al-Quran* (1st ed., Edited by Ahmad Yusuf Najati and Muhammad Ali Al-Najjar). Dar Al-Kutub Al-Misriyyah, Cairo.
- Al-Fawzan, Abdullah bin Saleh. (2012). *Minhat Al-Allam fi Sharh Bulugh Al-Maram* (1st ed.). Dar Ibn Al-Jawzi.
- Al-Hamawi, Shihab Al-Din Abu Abdullah Yaqut bin Abdullah. (1977). *Mu'jam Al-Buldan* (1st ed.). Dar Sader, Beirut.
- Al-Harawi, Abu Ubayd Al-Qasim bin Sallam bin Abdullah Al-Baghdadi. (1964). *Gharib Al-Hadith* (1st ed., Edited by Muhammad Abdul Majeed Khan). Dar Al-Maarif Al-Othmaniyyah Printing House, Hyderabad - Deccan.
- Al-Jawhari, Abu Nasr Ismail bin Hammad. (2009). *Al-Sihah (Taj Al-Lugha wa Sihah Al-Arabiya)* (1st ed., Reviewed by Dr. Muhammad Muhammad Tamer). Dar Al-Hadith, Cairo.
- Al-Kafawi, Abu Al-Baqa Ayyub bin Musa Al-Husayni. (1998). *Al-Kulliyat* (2nd ed., Compared to the manuscript by Dr. Adnan Darwish and Muhammad Al-Masri). Al-Risalah Foundation.
- Al-Nawawi. (1994). *Sahih Muslim bi Sharh Al-Nawawi* (2nd ed.). Cordoba Foundation.
- Al-Qari, Ali bin Sultan Muhammad. (2001). *Mirqat Al-Mafatih Sharh Mishkat Al-Masabih* by Imam Muhammad bin Abdullah Al-Khatib Al-Tabrizi

(1st ed., Edited by Jamal Aytani). Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon.

- Al-Qastalani, Ahmad bin Muhammad. (2004). *Al-Mawahib Al-Ladunniyya bil Minah Al-Muhammadiyya* (2nd ed., Edited by Saleh Ahmad Al-Shami). Islamic Office.
- Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad Al-Ansari. (1994). *Al-Jami' li Ahkam Al-Quran* (1st ed., Edited by Dr. Muhammad Ibrahim Al-Hafnawi). Dar Al-Hadith, Cairo.
- Al-Qurtubi, Abu Al-Abbas Ahmad bin Umar bin Ibrahim. (n.d.). *Al-Mufhim lima Ashkala min Talkhis Kitab Muslim* (Edited by Muhyi Al-Din, Yusuf Ali Badiwi, Ahmed Muhammad Al-Sayed, and Mahmoud Ibrahim Baddal). Dar Ibn Kathir, Damascus - Beirut, and Dar Al-Kalam Al-Tayyib, Damascus - Beirut.
- Al-Samarrai, Dr. Fadel Saleh. (2007). *Ma'ani Al-Abniya fi Al-Arabiyya* (2nd ed.). Dar Ammar for Publishing and Distribution.
- Al-Shafi'i, Ahmad bin Ismail bin Uthman bin Muhammad Al-Kurani Al-Hanafi. (2008). *Al-Kawthar Al-Jari ila Riyad Ahadith Al-Bukhari* (1st ed., Edited by Sheikh Ahmad Ezzo Inaya). Dar Ihyaa Al-Turath Al-Arabi, Beirut - Lebanon.
- Al-Zajjaj, Abu Ishaq Ibrahim bin Al-Sari. (1988). *Ma'ani Al-Quran wa I'rabuhu* (1st ed., Edited by Dr. Abdul Jalil Abdu Shalabi). Alam Al-Kutub.
- Ibn Al-Nazim, Abu Abdullah Badr Al-Din Muhammad Ibn Al-Imam Jamal Al-Din Muhammad bin Malik. (2018). *Sharh Alfiyyat Ibn Malik* (1st ed.). Dar Al-Ghadeer for Printing and Publishing, Iran.
- Ibn Ashur, Muhammad Al-Tahir. (1884). *Tafsir Al-Tahrir wal-Tanwir* (1st ed.). Tunisian Publishing House, Tunisia.
- Ibn Faris, Ahmad. (1910). *Al-Sahibi fi Fiqh Al-Lugha wa Sunan Al-Arab fi Kalamaha* (1st ed.). Al-Mu'ayyad Printing House.
- Ibn Hajar Al-Asqalani. (2016). *Fath Al-Salam Sharh Umdat Al-Ahkam* (Compiled, refined, and edited by Abdul Salam bin Muhammad Al-Amer, Deposit Number 706/1436).

- Ibn Hajar, Shihab Al-Din Ahmad bin Ali Al-Asqalani. (2013). *Fath Al-Bari bi Sharh Sahih Al-Bukhari* (1st ed., Edited by Shu'aib Al-Arna'ut and Adel Murshid). Dar Al-Risalah Al-Alamiyyah.
- Ibn Hisham. (1955). *Al-Sira Al-Nabawiyya* (2nd ed., Edited by Mustafa Al-Saqqa, Ibrahim Al-Abyari, and Abdul Hafiz Shalabi). Mustafa Al-Babi Al-Halabi and Sons Publishing House.
- Ibn Kathir, Abu Al-Fida Ismail. (1976). *Al-Sira Al-Nabawiyya* (1st ed., Edited by Mustafa Abdul Wahid). Dar Al-Ma'arifa for Printing, Publishing, and Distribution, Beirut - Lebanon.
- Ibn Manzur, Abu Al-Fadl Jamal Al-Din Muhammad bin Mukarram Al-Afriqi Al-Masri. (n.d.). *Lisan Al-Arab* (1st ed.). Dar Sader, Beirut.
- Ibn Zakariya, Abu Al-Husayn Ahmad bin Faris. (1979). *Maqayis Al-Lugha* (1st ed., Edited by Abdul Salam Muhammad Harun). Dar Al-Fikr for Printing, Publishing, and Distribution.
- Ibrahim, Dr. Raad Sarhan. (2021). *Furuq Sarfiya* (Published Research in the Journal of Iraqi University, Issue 50-3).
- Khalid, Khalid Muhammad. (2000). *Rijal Hawl Al-Rasul* (1st ed.). Dar Al-Fikr for Printing, Publishing, and Distribution.
- Lashin, Mousa Shahin. (2002). *Fath Al-Mun'im Sharh Sahih Muslim* (1st ed.). Dar Al-Shorouk.
- Muhammad, Fuad bin Abdul-Baqi bin Saleh bin Muhammad. (1986). *Al-Lu'lu' wal-Marjan fima Ittafaqa 'alayhi al-Shaykhan*. Cairo: Dar Al-Rayan for Heritage.